

الجرائم ضد الإنسانية

في ضوء أحكام النظام الأساسي
للمحكمة الجنائية الدولية

الطبعة

بروكسل، ١٩٩٨



مكتبة جامعة القاهرة

الفهرس

الصفحة

١١	المقدمة:
	الباب التمهيدي
	الباب التمهيدي: تطور فكرة القضاء الجنائي الدولي ومفهوم الجرائم ضد
٥	الإستاتية قبل المحكمة الجنائية الدولية.....
	الفصل الأول: تطور فكرة القضاء الجنائي الدولي قبل المحكمة الجنائية
٧	الدولية.....
	المبحث الأول: تطور فكرة القضاء الجنائي الدولي في مرحلة الحربين
٧	العالميتين.....
	المطلب الأول: الجهود الدولية لإشياء قضاء جنائي دولي في أعقاب الحرب
٨	العالمية الأولى.....
١٢	المطلب الثاني: القضاء الجنائي الدولي في أعقاب الحرب العالمية الثانية... ..
١٢	الفرع الأول: المحكمة العسكرية الدولية في نورمبورغ.....
٢٧	الفرع الثاني: المحكمة العسكرية الدولية للشرق الأقصى.....
	الفرع الثالث: المحاكم المنشأة بموجب القانون (١٠) لمجلس الرقابة على
٣٠	ألمانيا.....
٣٤	المبحث الثاني: القضاء الجنائي الدولي في مرحلة ما بعد الحربين العالميتين.
٣٥	المطلب الأول: المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة.....
٤٠	المطلب الثاني: المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.....
	الفصل الثاني: المفهوم العام للجرائم ضد الإستاتية قبل النظام الأساسي
٤٤	للمحكمة الجنائية الدولية.....
٤٦	المبحث الأول: الجرائم ضد الإستاتية في مرحلة الحربين العالميتين.....
٤٦	المطلب الأول: الجرائم ضد الإستاتية في أعقاب الحرب العالمية الأولى.....
٤٨	المطلب الثاني: الجرائم ضد الإستاتية في أعقاب الحرب العالمية الثانية.....
٤٨	الفرع الأول: الجرائم ضد الإستاتية في ميثاق نورمبورغ.....
٥٤	الفرع الثاني: الجرائم ضد الإستاتية في ميثاق طوكيو.....
	الفرع الثالث: الجرائم ضد الإستاتية في القانون رقم (١٠) لمجلس الرقابة

٥٦	على لماتيا.....
	المبحث الثاني: الجرائم ضد الإنسانية في نظامي المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغسلافيا السابقة ورواندا وفي الوثائق القانونية الأخرى.....
٥٨	المطلب الأول: الجرائم ضد الإنسانية في نظامي المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغسلافيا السابقة ورواندا.....
٥٩	الفرع الأول: الجرائم ضد الإنسانية في نظام المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة.....
٥٩	الفرع الثاني: الجرائم ضد الإنسانية في نظام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.....
٦١	المطلب الثاني: الجرائم ضد الإنسانية في الوثائق القانونية الأخرى.....
٦٣	القسم الأول: المحكمة الجنائية الدولية والأحكام المشتركة للجرائم ضد الإنسانية.
٧١	الباب الأول: المحكمة الجنائية الدولية وأهم معالم نظامها الأساسي.....
٧٣	الفصل الأول: إضاعة على تاريخ إنشاء المحكمة الجنائية الدولية وطبيعتها القانونية.....
٧٥	المبحث الأول: المحكمة الجنائية الدولية بين الوجود والعدم.....
٧٥	المطلب الأول: الآراء المعارضة والمؤيدة لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية..
٧٦	الفرع الأول: الآراء المعارضة لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية.....
٧٩	الفرع الثاني: الآراء المؤيدة لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية.....
٨١	المطلب الثاني: الجهود المبذولة لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية.....
	الفرع الأول: جهود المحافل الخمية الدولية لإنشاء محكمة جنائية دولية دائمة في مرحلة ما قبل البدء بالتحضير لمؤتمر روما
٨٢	الدبلوماسي.....
	الفرع الثاني: الجهود الخاصة بالتحضير لعقد المؤتمر الدبلوماسي للمفوضين الخاص بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية.....
٨٥	المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للمحكمة الجنائية الدولية.....
٨٨	المطلب الأول: تكوين المحكمة الجنائية الدولية وجمعية الدول الأطراف.....

٨٩	الفرع الأول: تكوين المحكمة الجنائية الدولية.....
٨٩	أولاً: هيئة الرئاسة.....
٨٩	ثانياً: شعبة الاستئناف.....
٩١	ثالثاً: مكتب المدعي العام.....
٩٣	رابعاً: قدم المحكمة.....
٩٤	الفرع الثاني: جمعية الدول الأطراف.....
٩٦	المطلب الثاني: طبيعة اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.....
٩٦	الفرع الأول: الاختصاص الشخصي للمحكمة الجنائية الدولية.....
٩٩	الفرع الثاني: الاختصاص التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية.....
١٠٤	الفرع الثالث: الاختصاص الزمني للمحكمة الجنائية الدولية.....
١٠٧	الفرع الرابع: الاختصاص الموضوعي للمحكمة الجنائية الدولية.....
	الفرع الخامس: اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في مواجهة الدول الأطراف وغير الأطراف.....
١١٣	المطلب الثالث: سلطة الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية.....
١٢١	الفصل الثاني: القانون الواجب التطبيق وأهم مبادئ القانون الجنائي في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.....
١٢٧	المبحث الأول: القانون الواجب التطبيق من قبل المحكمة الجنائية الدولية..
١٢٧	المبحث الثاني: النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وأهم المبادئ العامة للقانون الجنائي.....
١٣٧	المطلب الأول: مبدأ الشرعية.....
١٣٨	المطلب الثاني: مبدأ عدم رجعة الأثر على الأشخاص.....
١٤١	المطلب الثالث: مبدأ عدم التناقض.....
١٤٤	المطلب الرابع: مبادئ المسؤولية الجنائية الفردية.....
١٤٥	الفرع الأول: المسؤولية الجنائية الفردية في المادة ٢٥ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.....
١٤٦	أولاً: المساهمة الجنائية.....
١٤٨	ثانياً: التحريض المباشر والعيني على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية... ثالثاً: الشروع.....

Scanner

- الفرع الثاني: مسؤولية القادة والرؤساء الآخرين..... (١٦٢)
- الياب الثاني:** الأحكام المشتركة للجرائم ضد الإنسانية في ضوء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية..... ١٦٧
- الفصل الأول:** الجرائم ضد الإنسانية في نقاشات مؤتمر روما وجلسات اللجنة التحضيرية، وفي إطار النظرية العامة للجريمة الدولية..... ١٦٩
- المبحث الأول:** الجرائم ضد الإنسانية في نقاشات مؤتمر روما وجلسات اللجنة التحضيرية..... ١٦٩
- المطلب الأول:** إضاعة على أهم محاور النقاش الذي دار حول الجرائم ضد الإنسانية في مؤتمر روما دبلوماسي..... ١٧٠
- الفرع الأول:** النقاش حول الجرائم التي تدخل في إطار الجرائم ضد الإنسانية..... ١٧٣
- الفرع الثاني:** الجرائم ضد الإنسانية والارتباط بالترزاع المسلح..... ١٧٦
- أولاً: التطور التاريخي لفكرة ارتباط الجرائم ضد الإنسانية بالترزاع المسلح..... ١٧٧
- ثانياً: مواقف الوفود في مؤتمر روما من فكرة ارتباط الجرائم ضد الإنسانية بالترزاع المسلح..... ١٨٥
- ثالثاً: آثار عدم اشتراط ارتباط الجرائم ضد الإنسانية بالترزاع المسلح (العلاقة مع جرائم الحرب)..... ١٩٠
- الفرع الثالث:** الجرائم ضد الإنسانية والدافع التمييزي..... ١٩٤
- أولاً: التطور التاريخي لفكرة اشتراط الدافع التمييزي في الجرائم ضد الإنسانية..... ١٩٤
- ثانياً: مواقف الوفود في مؤتمر روما من اشتراط الدافع التمييزي..... ١٩٥
- المطلب الثاني:** الجرائم ضد الإنسانية في جلسات اللجنة التحضيرية..... ٢٠٠
- المبحث الثاني:** تعريف النظام الأساسي للجرائم ضد الإنسانية في ضوء النظرية العامة للجريمة الدولية..... (٢٠٥)
- المطلب الأول:** طبيعة الركن الشرعي للجرائم ضد الإنسانية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية..... (٢٠٦)

- المطلب الثاني:** طبيعة الركن المادي للجرائم ضد الإنسانية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية..... (٢٠٨)
- الفرع الأول:** الفعل أو الامتناع عن الفعل..... ٢٠٩
- الفرع الثاني:** النتيجة الجرمية..... ٢١٥
- الفرع الثالث:** علاقة السببية..... ٢١٩
- المطلب الثالث:** طبيعة الركن المعنوي للجرائم ضد الإنسانية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية..... (٢٢١)
- الفرع الأول:** القصد العام والقصد الخاص..... ٢٢٥
- الفرع الثاني:** القصد المباشر والقصد الإحتمالي..... ٢٣٠
- الفرع الثالث:** القصد البسيط والقصد مع سبق الإصرار..... ٢٣٤
- المطلب الرابع:** طبيعة الركن الدولي للجرائم ضد الإنسانية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية..... (٢٣٥)
- الفصل الثاني:** الركن الدولي أو الاختصاصي في الجرائم ضد الإنسانية..... ٢٤١
- المبحث الأول:** الهجوم الواسع النطاق أو المنهجي..... ٢٤١
- المطلب الأول:** الهجوم في تعريف الجرائم ضد الإنسانية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية..... ٢٤٢
- الفرع الأول:** مصطلح الهجوم والنقاش الدائر حوله في جلسات اللجنة التحضيرية ومؤتمر روما..... ٢٤٢
- الفرع الثاني:** الطبيعة القانونية للهجوم وفق تعريف المادة (٧) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وأركان الجرائم..... ٢٤٥
- الفرع الثالث:** طبيعة الارتباط بين الفعل الجرمي المنفرد والهجوم..... ٢٤٨
- المطلب الثاني:** مفهومي الهجوم الواسع النطاق أو الهجوم المنهجي..... ٢٥٠
- الفرع الأول:** التطور التاريخي لمفهومي الهجوم واسع النطاق والهجوم المنهجي والنقاش الذي دار حولهما في مؤتمر روما..... ٢٥٠
- الفرع الثاني:** مفهوم الهجوم الواسع النطاق..... ٢٥٥
- الفرع الثالث:** مفهوم الهجوم المنهجي..... ٢٥٩
- المبحث الثاني:** الهجوم الموجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين..... ٢٦١
- المطلب الأول:** أية مجموعة Any..... ٢٦٣

٢٦٥	المطلب الثاني: مصطلح المسكن.....
٢٦٧	المطلب الثالث: المذبذبون.....
٢٦٨	الفرع الأول: المدني في القانون الدولي الإنساني.....
٢٧٢	الفرع الثاني: المدني في القانون الجنائي الدولي.....
٢٧٨	المبحث الثالث: عنصر السياسة.....
	المطلب الأول: عنصر السياسة والوثائق الدولية المختلفة التي تعرف الجرائم ضد الإنسانية قبل النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.....
٢٧٨	المطلب الثاني: عنصر السياسة في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.....
٢٨٢	الدوائية.....
٢٨٥	الفرع الأول: سياسة الدولة.....
٢٩٢	الفرع الثاني: سياسة غير الدولة.....
٢٩٥	المبحث الرابع: العلم بالهجوم.....
	القسم الثالث
	القسم الثاني: الجرائم التي تدخل في إطار الجرائم ضد الإنسانية في ضوء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.....
٢٩٩	الباب الأول: الجرائم العنصرية والسلامة الجسدية.....
٣٠١	الفصل الأول: الجرائم العنصرية بالحياة والسلامة الجسدية.....
٣٠٣	المبحث الأول: جريمة القتل العمد Murder.....
٣٠٤	المطلب الأول: الركن الشرعي لجريمة القتل العمد.....
٣٠٤	الفرع الأول: القتل في قانون حقوق الإنسان.....
٣٠٦	الفرع الثاني: القتل في القانون الدولي الإنساني.....
٣٠٧	الفرع الثالث: القتل في القانون الجنائي الدولي.....
٣٠٨	المطلب الثاني: الركن المادي لجريمة القتل العمد.....
٣١١	المطلب الثالث: الركن المعنوي لجريمة القتل العمد Murder.....
٣١٢	الفرع الأول: القتل العمد في القوانين الوطنية.....
٣١٥	الفرع الثاني: القتل العمد في القانون الدولي الإنساني.....
٣١٦	الفرع الثالث: القتل العمد في مواثيق المحاكم الجنائية الدولية السابقة.....

٣١٨	الفرع الرابع: القتل العمد في نظام المحكمة الجنائية الدولية.....
٣٢٠	المبحث الثاني: جريمة الإبادة Extermination.....
٣٢١	المطلب الأول: الركن الشرعي لجريمة الإبادة.....
٣٢٣	المطلب الثاني: الركن المادي لجريمة الإبادة.....
٣٢٥	الفرع الأول: جريمة الإبادة كعملية قتل جماعي.....
	الفرع الثاني: الإبادة عن طريق فرض أحوال معيشية من شأنها أن تؤدي إلى هلاك جزء من مجموعة من السكان المدنيين.....
٣٢٦	المطلب الثالث: الركن المعنوي لجريمة الإبادة.....
٣٢٩	الفصل الثاني: الجرائم العنصرية والسلامة الجسدية.....
٣٣١	المبحث الأول: جريمة التعذيب.....
٣٣٢	المطلب الأول: الركن الشرعي لجريمة التعذيب.....
٣٣٣	الفرع الأول: التعذيب في قانون حقوق الإنسان.....
٣٣٥	الفرع الثاني: التعذيب في القانون الدولي الإنساني.....
٣٣٦	الفرع الثالث: التعذيب في القانون الجنائي الدولي.....
٣٤٢	المطلب الثاني: ركن الإشراف والميطرة.....
٣٤٤	المطلب الثالث: الركن المادي لجريمة التعذيب.....
٣٤٧	الفرع الأول: الفعل الجرمي.....
٣٤٧	الفرع الثاني: النتيجة الجرمية.....
٣٤٩	أولاً: معيار الشدة في الألم.....
	ثانياً: وجوب أن لا يكون الألم والمعاناة ناجمين عن عقوبات مشروعة لارتكابها.....
٣٥٢	الفرع الثالث: علاقة سببية.....
٣٥٦	المطلب الرابع: الركن المعنوي لجريمة التعذيب.....
٣٥٩	المبحث الثاني: الاغتصاب وجرائم العنف الجنسي الأخرى.....
	المطلب الأول: الركن الشرعي لجريمة الاغتصاب وجرائم العنف الجنسي الأخرى.....
٣٦١	الأخرى.....
	الفرع الأول: الاغتصاب وجرائم العنف الجنسي الأخرى في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وغيرها من الاتفاقيات

٣٦١	الدولية.....
٣٦٢	الفرع الثاني: الاغتصاب وجرائم العنف الجنسي الأخرى في القانون الدولي الإنساني.....
٣٦٥	الفرع الثالث: الاغتصاب وجرائم العنف الجنسي الأخرى في القانون الجنائي الدولي.....
٣٦٥	أولاً: تجريم الاغتصاب في مرحلة الحربين العالميتين.....
٣٦٧	ثانياً: الاغتصاب وجرائم العنف الجنسي الأخرى في محكمسى يوغسلافيا ورواندا.....
٣٧١	المطلب الثاني: مفهوم الاغتصاب وجرائم العنف الجنسي الأخرى في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.....
٣٧٢	الفرع الأول: جريمة الاغتصاب.....
٣٧٣	أولاً: الركن المادي لجريمة الاغتصاب.....
٣٧٥	ثانياً: اتفاق الرضا.....
٣٧٧	ثالثاً: الركن المعنوي.....
٣٧٨	الفرع الثاني: جريمة الاستعباد الجنسي.....
٣٨١	الفرع الثالث: جريمة الإكراه على البغاء.....
٣٨٤	الفرع الرابع: جريمة الحمل القسري.....
٣٨٥	أولاً: صفة الضحية.....
٣٨٦	ثانياً: الركن المادي.....
٣٨٦	ثالثاً: الركن المعنوي.....
٣٨٧	الفرع الخامس: جريمة التعقيم القسري.....
٣٨٩	الفرع السادس: جرائم العنف الجنسي الأخرى.....
٣٩٥	الباب الثاني: الجرائم الماسة بالحرية البدنية والجرائم الفاعمة على أساس تمييزي والأفعال اللاإنسانية الأخرى.....
٣٩٧	الفصل الأول: الجرائم الماسة بالحرية البدنية.....
٣٩٧	المبحث الأول: جريمة الاسترقاق.....
٤٠٠	المطلب الأول: الاسترقاق باعتباره ممارسة للسلطات المترتبة على حق الملكية.....

٤٠٠	الفرع الأول: الركن الشرعي لجريمة الاسترقاق باعتباره ممارسة للسلطات المترتبة على حق الملكية.....
٤٠٤	الفرع الثاني: الركن المادي لجريمة الاسترقاق.....
٤٠٦	الفرع الثالث: الركن المعنوي لجريمة الاسترقاق.....
٤٠٦	المطلب الثاني: السفرة (العمل القسري) والمماريات الشبيهة بالرق في اتفاقية عام ١٩٥٦.....
٤٠٧	الفرع الأول: السفرة (العمل القسري) Forcedlabour.....
٤٠٧	أولاً: الركن الشرعي لجريمة السفرة (العمل القسري).....
٤١١	ثانياً: الركن المادي لجريمة السفرة (العمل القسري).....
٤١٥	ثالثاً: الركن المعنوي لجريمة السفرة (العمل القسري).....
٤١٥	الفرع الثاني: الممارسات الشبيهة بالرق بموجب اتفاقية عام ١٩٥٦.....
٤١٨	المطلب الثالث: الاتجار بالأشخاص.....
٤٢٣	المبحث الثاني: الإبعاد أو النقل القسري.....
٤٢٤	المطلب الأول: الركن الشرعي للإبعاد أو النقل القسري.....
٤٢٧	الفرع الأول: الإبعاد أو النقل القسري للسكان المدنيين للإقليم المحتل.....
٤٣١	الفرع الثاني: الإبعاد أو النقل القسري للمواطنين من السكان المدنيين.....
٤٣٢	أولاً: إبعاد المواطنين.....
٤٣٤	ثانياً: النقل القسري للمواطنين.....
٤٣٦	الفرع الثالث: الإبعاد أو النقل القسري لغير المواطنين.....
٤٣٦	أولاً: الإبعاد أو النقل القسري للأجنبي العادي.....
٤٣٨	ثانياً: إبعاد اللاجئين.....
٤٤٢	المطلب الثاني: الركن المادي للإبعاد أو النقل القسري.....
٤٤٥	المطلب الثالث: الركن المعنوي للإبعاد أو النقل القسري.....
٤٤٦	المبحث الثالث: السجن أو الحرمان الشديد على نحو آخر من الحرية البدنية.....
٤٤٧	المطلب الأول: الركن الشرعي لجريمة السجن أو الحرمان الشديد من الحرية البدنية.....
٤٤٧	الفرع الأول: حماية الحق في الحرية البدنية في قانون حقوق الإنسان.....
٤٥٠	الفرع الثاني: حماية الحق في الحرية البدنية في القانون الدولي الإنساني.....

٤٥٢	الفرع الثالث: حماية الحق في الحرية البدنية في القانون الجنائي الدولي.
٤٥٥	المطلب الثاني: الركن المادي لجريمة السجن أو الحرمان الشديد من الحرية البدنية.
٤٥٧	المطلب الثالث: الركن المعنوي لجريمة السجن أو الحرمان من الحرية البدنية.
٤٥٨	المبحث الرابع: الاختفاء القسري.
٤٥٩	المطلب الأول: الركن الشرعي لجريمة الاختفاء القسري.
٤٥٩	الفرع الأول: الاختفاء القسري في الوثائق القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان.
٤٦٣	الفرع الثاني: الاختفاء القسري في القانون الجنائي الدولي.
٤٦٧	المطلب الثاني: الركن المادي لجريمة الاختفاء القسري.
٤٧٢	المطلب الثالث: الركن المعنوي لجريمة الاختفاء القسري.
٤٧٥	الفصل الثاني: الجرائم القائمة على أساس تمييزي والأفعال اللاإنسانية الأخرى.
٤٧٥	المبحث الأول: الجرائم القائمة على أساس تمييزي.
٤٧٥	المطلب الأول: الاضطهاد.
٤٧٦	الفرع الأول: الركن الشرعي لجريمة الاضطهاد.
٤٨١	الفرع الثاني: الركن المادي لجريمة الاضطهاد.
٤٨١	أولاً: الأفعال التي يمكن أن تدخل في تكوين الركن المادي لجريمة الاضطهاد.
٤٨٩	ثانياً: ارتباط جريمة الاضطهاد بالجرائم الأخرى.
٤٩٢	الفرع الثالث: الركن المعنوي لجريمة الاضطهاد.
٤٩٣	الفرع الرابع: الجماعة المستهدفة.
٤٩٥	أولاً: الجماعة السياسية.
٤٩٦	ثانياً: الجماعة العرقية القومية والإثنية.
٥٠٠	ثالثاً: الجماعة الدينية.
٥٠١	رابعاً: الجماعة الثقافية.
٥٠١	خامساً: الاضطهاد لأسباب تتعلق بنوع الجنس.

٥٠٥	المطلب الثاني: جريمة الفصل العنصري.
٥٠٦	الفرع الأول: الركن الشرعي لجريمة الفصل العنصري.
٥٠٧	أولاً: الفصل العنصري في قانون حقوق الإنسان.
٥٠٩	ثانياً: الفصل العنصري في القانون الدولي الإنساني.
٥١٠	ثالثاً: الفصل العنصري في القانون الجنائي الدولي.
٥١٧	الفرع الثاني: الركن المادي لجريمة الفصل العنصري.
٥١٩	الفرع الثالث: الركن المعنوي لجريمة الفصل العنصري.
٥٢١	المبحث الثاني: الأفعال اللاإنسانية الأخرى.
٥٢٧	الخاتمة.
٥٣١	المراجع.
٥٤٩	الفهرس.

مستخلص

تناولت الرسالة دراسة الجرائم ضد الإنسانية في ضوء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من خلال باب تمهيدي وقسمين:

عالج الباب التمهيدي فيها تطور فكرة القضاء الجنائي الدولي ومفهوم الجرائم ضد الإنسانية قبل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية.

وقد تضمن القسم الأول بابين خصص أولهما للحديث عن المحكمة الجنائية الدولية وأهم معالم نظامها الأساسي، بينما خصص الثاني لبحث الأحكام المشتركة للجرائم ضد الإنسانية في ضوء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

أما القسم الثاني من هذه الرسالة فقد تضمن دراسة للجرائم التي تدخل في إطار الجرائم ضد الإنسانية في ضوء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من خلال بابين خصص أولهما لبحث الجرائم الماسة بالحياة والسلامة الجسدية والتي تتضمن جرائم القتل العمد والإبادة والتعذيب والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي الأخرى، بينما خصص الباب الثاني لبحث الجرائم الماسة بالحرية البدنية والجرائم القائمة على أساس تمييزي والأفعال اللاإنسانية الأخرى، والتي تتضمن جرائم الاسترقاق والسجن والإبعاد والاختفاء القسري وجرمي الاضطهاد والفصل العنصري القائمتين على أساس تمييزي والأفعال اللاإنسانية الأخرى.

وانتهت الدراسة ببيان أهم ما شاب النظام الأساسي للمحكمة من ثغرات في محاولة لسدها، مع التوصية بالتصديق على النظام الأساسي للمحكمة حماية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.